

قرار رئيس جمهورية مصر العربية**رقم ٩٦ لسنة ١٩٩٧****رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ بتنظيم السلطة فيما يختص بالمعاهد الدينية

وبتعيين الرؤساء الدينيين والمسائل الخاصة بالأديان المسموح بها في البلاد ؛

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

قرر:**(المادة الاولى)**

يرخص للطائفة الإنجيلية بالكنيسة الرسولية الكائنة بمنشية ناصر قرية صنبو -

مركز ديروط بمحافظة أسيوط وذلك طبقا للرسم المرفق ودون إجراء أى تعديلات

أو إضافات بها .

(المادة الثانية) .

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٨ ذى الحجة سنة ١٤١٧ هـ

(الموافق ٥ مايو سنة ١٩٩٧ م) .

حسنى مبارك